

كريمة مهتدي

أستاذة التعليم الثانوي التأهيلي في مادة التربية الإسلامية

باحثة في شؤون التربية والتعليم

ثانوية ابن طفيل التأهيلية

أولاد ايعيش /نيابة بني ملال

mouhtadikarima@gmail.com



## الفرض الثاني في الدورة الثانية/1 باك

\*اقرأ الوضعية التقويمية جيدا ثم اجب عن الأسئلة

### أولا\*النظري(8ن)

توفي رجل وترك زوجة وبناتا واخا شقيقا واختا شقيقة وابن عم شقيق، وكان قد أوصى بثلث ماله لمؤسسة خيرية، وجهاز ب 2000 درهم، وعليه دين قدره 5000 درهم، علما انه خلف تركة قدرت ب 100000 درهم. ونظرا لان الأخ الشقيق كان في خصومة مع الهالك، فان بنت هذا الأخير ارادت منع عمها من الميراث فاستشارت أحد العدول في هذه القضية.

1-المفاهيم/اشرح ما تحته خط التركة، الميراث؟ (2ن)

2-لو كنت أحد العدول بم تقنع البنت لتراجع عن موقفها؟ (2ن)

3-قم بنصفية التركة وانجز المسألة واعط كل وارث حقه بالدرهم في جدول من انجازك؟ (4ن)

### ثانيا\*التطبيقات(6ن)

قال الله تعالى (يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين، فان كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك، وان كانت واحدة فلها النصف) سورة النساء من الآية 11

1-استخرج من الآية الكريمة حالات ميراث البنات الثلاث مع شروط الاستحقاق(3ن)

شروط الاستحقاق	الحالات	
		1
		2
		3

ب-يدعو بعض الناس الى ضرورة التسوية المطلقة بين الذكر والانثى في نصيب الإرث

-حدد موقف الشرع من هذه الدعوة مع التعليل(3ن)

## ثالثاً\* الأنشطة (6ن)

دار نقاش بين تلاميذ قسمك حول تطور وضع المرأة في المجتمعات الإسلامية، فما زالت تأخذ الربع او الثمن، قد يكون هذا الامر طبيعيا ان كان زوجها غنيا قبل زواجهما، ولم تسهم في نماء أمواله، ولكن ان كان فقيرا وكانت زوجته تعمل في البيت او تساعده خارجه، او كانت موظفة او ذات اجر، فكيف ان تقسم أموال زوجها مع الورثة وقد أسهمت في تنميتها وتكتفي بنصيبها المقرر شرعا؟ هل يعد ذلك ظلما للمرأة؟ او هو ظلم من الزوج الذي ضيع حقها ولم يجعلها شريكة له او يملكها ما تستحق؟

وعلى إثر هذا النقاش قررت التدخل لإعداد ندوة حول هذا الموضوع

اكتب تقريرا في حدود ستة أسطر تلخص فيه اهم المحاور التي نوقشت في الندوة

Salaminfo